

AFRICAN UNION

الاتحاد الأفريقي



UNION AFRICAINE

UNIÃO AFRICANA

Addis Ababa, Ethiopia, P.O. Box: 3243 Tel.: (251-11) 5513 822 Fax: (251-11) 5519 321
Email: situationroom@africa-union.org, situationroom@ausitroom-psd.org

مجلس السلم و الأمن الاجتماع

الـ 249. 22 نوفمبر 2010

أديس أبابا, إثيوبيا

PSC/PR/COMM.(CCXLVIX)

بيان صحفي

البيان الصادر عن الاجتماع 249

مجلس السلم والأمن

اعتمد مجلس السلم والأمن التابع للاتحاد الإفريقي ، في جلستها 249 ، المنعقدة بتاريخ 22 نوفمبر 2010 ، القرار التالي بشأن منع ومكافحة الإرهاب :

المجلس ،

1. أحيط علما بتقرير رئيس المفوضية بشأن التدابير الرامية إلى تعزيز التعاون في مجال مكافحة ومنع الإرهاب في أفريقيا [PSC/PR/2 (CCXLIX)] والذي قدمه مفوض السلم والأمن وكذلك بالكلمات التي أدلى بها الممثل الخاص الجديد لرئيس المفوضية ورئيس مكتب الأمم المتحدة لدى الاتحاد الإفريقي وممثل الاتحاد الأوروبي ؛

2. يعرب عن قلقه البالغ إزاء تفاقم آفة الإرهاب والتهديد الذي يشكله هذا الوضع على الأمن والسلم والاستقرار في أفريقيا و بما في ذلك الارتباط المتزايد بين الاتجار بالمخدرات وغسل الأموال والاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية والارتزاق . يؤكد المجلس من جديد ، اقتناع الاتحاد الإفريقي بأن الإرهاب لا يمكن تيريره تحت أي ظرف من الظروف ، وتصميمه على مكافحة هذه الآفة بجميع أشكاله ومظاهره ، وعلى أساس الصكوك الأفريقية والدولية وقراراتها ، بما في ذلك اتفاقية عام 1999 بشأن منع ومكافحة الإرهاب وبروتوكولها التكميلي عام 2004 وخطة عمل الاتحاد الإفريقي ، 2002 لمنع ومكافحة الإرهاب ، وغيرها من الصكوك القانونية الدولية وقرارات مجلس الأمن الدولي المتعلقة بالإرهاب ؛

3. يذكر بالقرار Assembly/AU/Dec.311(XV) لمنع ومكافحة الإرهاب ، الذي اعتمده الدورة العادية 15 لمؤتمر الاتحاد ، الذي عقد في كمالا ، أوغندا ، 25-27 يوليو 2010 ، الذي طلب في جملة أمور أخرى ، من المفوضية أن تقدم إلى المجلس توصيات ملموسة تهدف إلى تعزيز فعالية أفريقيا ، في منع ومكافحة على الإرهاب ؛

4. يرحب بالتدابير التي اتخذتها مؤخرا المفوضية لتعزيز فعالية أفريقيا ، في الرد على آفة الإرهاب ، ولا سيما وضع مشروع القانون النموذجي الإفريقي لمكافحة الإرهاب ، والذي سيتم بحثه في اجتماع لخبراء الدول الأعضاء ، في الجزائر ، 15-16 ديسمبر 2010 ، فضلا عن تعيين السيد فرانسيسكو ماديرا ، ممثلا خاصا لرئيس المفوضية للتعاون في مجال مكافحة الإرهاب ، وفي ذات الوقت مديرا للمركز الإفريقي لدراسة والبحوث حول الإرهاب . كما يرحب المجلس بالجهود التي بذلتها المركز الإفريقي لدراسة والبحوث حول الإرهاب لبناء وتعزيز قدرات الدول الأعضاء بما في ذلك المؤسسات الأمنية ، وتعزيز تبادل المعلومات بين الدول الأعضاء من خلال نقاط الاتصال

وتسهيل تقديم المساعدة التقنية ، فضلا عن مشاركة المركز في البعثات التي تقوم بها والمديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب لمراقبة تنفيذ قرار مجلس الأمن 1373 (2001) ؛

5. يشجع المفوضية على مواصلة وتكثيف جهودها ، مع إيلاء اهتمام خاص لبناء قدرات الدول الأعضاء ودعم المركز الأفريقي لدراسة والبحوث حول الإرهاب ، وبشكل خاص دعم موارده البشرية ، وأعداد المذكرة التوقيف الأفريقية للأشخاص المتهمين أو المدانين بارتكاب أعمال إرهابية. يرحب مجلس الأمن مشاورات المعده والتي سيقوم بها الممثل الخاص لرئيس المفوضية مع الدول الأعضاء التي تواجه حاليا خطر الإرهاب ومع أصحاب المصلحة الآخرين ، لتحديد التدابير العملية التي من خلالها يمكن للاتحاد الأفريقي أن يدعم جهودها بأفضل السبل. وفي هذا الصدد ، يطلب المجلس من المفوضية أن تعقد ، خلال عام 2011 ، والمؤتمرات الإقليمية التي تهدف إلى تحسين تقييم خطر الإرهاب في مناطق مختلفة من القارة ، وتوعية كذلك الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي بالصكوك دولية بشأن الإرهاب ، ووضع خطط العمل الإقليمية شامله تأخذ في الاعتبار جميع الجوانب ذات الصلة ، بما في ذلك العلاقة بين التنمية والأمن ؛

6. يطلب من الممثل الخاصة الجديد لرئيس المفوضية للتعاون في مجال مكافحة الارهاب والامين التنفيذي للجنة المخابرات و الشئون الامنية (CISSA) للعمل معا بفاعلية في إطار جهود الاتحاد الأفريقي لمعالجة تهديد الارهاب في القارة.

7. يدعو الدول الأعضاء التي لم تنضم بعد الى اتفاقية 1999 والبروتوكولها الإضافي لعام 2004 ، فضلا عن الصكوك الدولية ذات الصلة بالاسراع إلى اتخاذ الخطوات اللازمة لتصبح أطرافا فيها ، والى التنفيذ الكامل للأحكام الواردة فيه. وفي هذا الصدد ، يشدد المجلس على أهمية التبادل في الوقت المناسب للمعلومات وتقديم تقارير سنوية إلى المجلس عن التدابير المتخذة لمكافحة ومنع الإرهاب ، وإخطار المجلس جميع الأنشطة الإرهابية في أراضيها في أقرب وقت من حدوثها. يدعو المجلس أيضا الآليات الإقليمية لمنع النزاعات وإدارتها وتسويتها للعب الدور المكمل ومتوقع منهم ، لا سيما من خلال تبادل المعلومات في الوقت المناسب مع المركز الأفريقي للدراسات والبحوث حول الارهاب عبر نقاط الاتصال الخاصة بهم ؛

8. يؤكد رفض الاتحاد الأفريقي الشديد وإدانته لدفع الفدية للجماعات الإرهابية ، وفي هذا الصدد ، يشير الى المقرر (XIII) Assembly/AU/Dec.256 الذي اعتمده الدورة العادية 13 لمؤتمر الاتحاد ، الذي عقد في سرت ، ليبيا ، 1-3 يوليو 2010 ، فضلا عن الأحكام ذات الصلة من القرار Assembly/AU/Dec.311(XV) ويحث المجلس الدول الأعضاء إلى إدراج حظر دفع فدية للجماعات الإرهابية في تشريعاتها الوطنية ؛

9. يدعو شركاء الاتحاد الأفريقي الثنائيين والمتعددين الأطراف ، بما في ذلك الاتحاد الأوروبي في إطار الشراكة بين أفريقيا والاتحاد الأوروبي ، على تقديم دعمهم الكامل لقرارات الاتحاد الأفريقي بشأن هذه المسألة والجهود المشتركة للمجلس الامن الدولي ليتبنى قرارات ملزمة ضد دفع الفدية للجماعات الإرهابية ولبدء مفاوضات في الجمعية العامة للأمم المتحدة بهدف وضع بروتوكول

إضافي للاتفاقية الدولية لعام 1979 لمناهضة أخذ الرهائن أو الاتفاقية 1999 الدولية لمنع تمويل الإرهاب. وبصورة أعم ، يؤكد المجلس على ضرورة تعزيز التعاون بين الاتحاد الأفريقي وشركائه في الحرب ضد الإرهاب ، وفي هذا الصدد ، يعرب عن تقديره للشركاء الذين قدموا الدعم للاتحاد الأفريقي ، على وجه الخصوص الاتحاد الأوروبي وهيئات الأمم المتحدة لتعاونهم مع الاتحاد الأفريقي ؛

10. يقرر ، وفقا للمادة 3 (د) من البروتوكول المتعلق بإنشاء مجلس السلم والأمن ، إلى تقديم وكجزء من تقريره عن أنشطته بشأن وضع السلم والأمن في أفريقيا تقريراً عن آخر التطورات أنشطة الإرهاب في أفريقيا وجهود الاتحاد الأفريقي وتمشيا مع المادة 8 (5) من البروتوكول مجلس السلم والأمن يقرر إنشاء لجنة فرعية معنية بمكافحة الإرهاب بوصفها هيئة فرعية تابعة للمجلس ، على أن تضم 5 أعضاء من المجلس يمثلون مختلف مناطق القارة ؛ لضمان تنفيذ الصكوك الاتحاد الأفريقي والصكوك الدولية ذات الصلة ، وإعداد ونشر وتعرض بانتظام قائمة الأشخاص والجماعات والكيانات الضالعة في أعمال إرهابية ، وذلك تمشيا مع خطة العمل لعام 2002 بشأن منع ومكافحة الإرهاب ، والمهام الأخرى ذات الصلة ؛

11. يؤكد على الحاجة الماسة ، أثناء مكافحة الإرهاب ، على التمسك بالمعايير في مجال حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي ، وإذ يضع في اعتبارها أحكام المادة 3 (K1) من بروتوكول اتفاقية الاتحاد الأفريقي بشأن منع ومكافحة الإرهاب. وفي هذا الصدد ، يطلب المجلس من المفوضية العمل بشكل وثيق مع المفوضية الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب وأصحاب المصلحة الآخرين لتعزيز وضمان احترام حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي ، أثناء مكافحة ومنع الإرهاب ؛

12. يؤكد كذلك على ضرورة معالجة جميع العوامل التي توفر أرضية خصبة للإرهاب والتطرف والاقصاء ، لا سيما من خلال استراتيجيات شاملة لمكافحة الإرهاب ، لا تغطي فقط الأمن وتطبيق القانون ، ولكن أيضا للحد من الفقر وخلق فرص عمل والتنمية والترويج لثقافة السلام والتسامح ؛

13. يقرر أن يبقي المسألة قيد في هذه المسألة ، وفي هذا الصدد ، يطلب من المفوضية أن تقدم إليه تقارير وإبلغه كلما اقتضت الحاجة عن حالة الإرهاب في أفريقيا والجهود المبذولة على المستوى القاري والدولي للتصدي لهذه الآفة.